

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٨٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٢/١٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٩) كلى لنظر القضية رقم ٦٠٣١٠ لسنة ٢٠١٣ جنح مدينة نصر أول والمستأنفة برقم ٢٨٢٨ لسنة ٢٠١٤ جنح مستأنف مدينة نصر والتي تبدأ جلساتها ٢٠١٤/٢/١٣ إلى أكاديمية الشرطة بالتجمع الخامس ، بدلاً من مقرها الحالى بمحكمة العباسية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/٢/١٣

صدر فى ٢٠١٤/٢/١٣

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد